مجلة الآداب و العلوم الإنسانية ISSN: 1112-4628, EISSN: 2588-2449

مجلد : 22 عدد 1 السنة :2023

كتاب تحفة الناظر لأبي عبد الله محمد العقباني التلمساني (ت871هـ) عرض في الآفات الاجتماعية وطرق علاجها

A Thesis on Tuhfat al-Nazir by Abu Abdullah Muhammad al-ʻuqbānī al-Tilimsani (d871 AH) presents an analysis of social ills and their remedies

فعاليات الملتقى الوطني الموسوم بـ:

"جهود علماء الغرب الإسلاميّ في معالجة الآفات الاجتماعية"

مخبر البحث في الدراسات الأدبية والانسانية كلّية الآداب والحضارة الإسلامية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة.

يومي الاثنين والثلاثاء 25-26 شوال 1444 هـ الموافق لـ 15-16 ماي 2023م

•اسم ولقب المؤلف الأول: بدر الدين عبدو badareddine abdou

الدرجة العلمية والعنوان المهني: جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة-الجزائر

البريد الإلكتروني المهني:b.abdou@univ-skikda.dz

تاريخ الاستلام: ../../2023 تاريخ القبول: ../../2023. تاريخ النشر: 2023 /05/20

الملخص : عُنيت الدراسات التاريخية الحديثة بما يسمى "بالمصادر الدفينة"، تلك المصادر التي لم يكن هدف مؤلفيها أن تكون مصدر للتاريخ، في جوانبه التي غفل عنها أصحاب كتب التاريخ المباشر، من حوليات وتراجم، حيث ركزت هذه المصادر بالأساس على الجانب السياسي والأحداث الصاخبة المدوية، من معارك وثورات وعلى الحضرات السلطانية وما يدور في كنفها وحولها، من هذه المصادر الدفينة كتب الحسبة والتي هي بالأساس كتب في الأحكام الفقهية بجانبيها النظري والعملي، تركز على شعيرة مهمة من شعائر الإسلام وهي " شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" والتي أصبحت اليوم كمصدر لا يستغنى عنه للباحث في التراث الإسلامي، خاصة ما تعلق منه بالجانب الاجتماعي والاقتصادي والتنظيم الحضري. فهي تعكس الكثير من الظواهر التاريخية التي تثار في الشارع وأحيانا حتى داخل البيوت وأحوال أهل الذمة في المجتمعات المسلمة، وتركز كثيرا على التجارة والتجار والمهن والحرف والصنائع، وهي مواضيع لا تتيح المصادر المباشرة التطرق إليها. يكتسي كتاب تحفة الناظر لمحمد العقباني هذه الأهمية ويزيد عليها عن كونه الكتاب الوحيد الذي تم تأليفه في هذا الفن بالمغرب الإسلامي، وتعرض للكثير من الآفات الاجتماعية وبين طرق علاجها

الكلمات المفتاحية: كتاب تحفة، أبي عبد الله نحمد العقباني، الآفات الاجتماعية، طرق علاج الآفات الاجتماعية

Abstract:

Modern historical studies have been concerned with what are called “buried sources”, those sources whose authors did not aim to be a source of history, in its aspects that were overlooked by the authors of direct history books, such as yearbooks and biographies, as these sources focused mainly on the political aspect and the loud, resounding events. From battles and revolutions to the royal presence and what goes on in and around it, among these buried sources are the Hisbah books, which are essentially books on jurisprudential rulings in both their theoretical and practical aspects, focusing on an important ritual of Islam, which is “the ritual of enjoining good and forbidding evil,” which has become today a source. It is indispensable for the researcher of Islamic heritage,

especially that related to the social and economic aspects and urban planning. It reflects many of the historical phenomena that arise on the street and sometimes even inside homes and the conditions of the people of the Dhimmah in Muslim societies, and it focuses a lot on trade, merchants, professions, crafts and crafts, which are topics that direct sources do not allow to address. The book Tuhfat al-Nazir by Muhammad al-Aqbani has this importance and more than that, as it is the only book that has been written on this art in the Islamic Maghreb, and it exposes many social ills and shows the ways to treat them.

Keywords: Tuhfa book, Abu Abdullah Nahmad Al-Aqbani, social ills, methods of treating social ills

مقدمة:

عُنيت الدراسات التاريخية الحديثة بما يسمى "بالمصادر الدفينة"، تلك المصادر التي لم يكن هدف مؤلفيها أن تكون مصدر للتاريخ، في جوانبه التي غفل عنها أصحاب كتب التاريخ المباشر، من حوليات وتراجم، حيث ركزت هذه المصادر بالأساس على الجانب السياسي والأحداث الصاخبة المدوية، من معارك وثورات وعلى الحضرات السلطانية وما يدور في كنفها وحولها، من هذه المصادر الدفينة كتب الحسبة والتي هي بالأساس كتب في الأحكام الفقهية بجانبيها النظري والعملي، تركز على شعيرة مهمة من شعائر الإسلام وهي " شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" والتي أصبحت اليوم كمصدر لا يستغنى عنه للباحث في التراث الإسلامي، خاصة ما تعلق منه بالجانب الاجتماعي والاقتصادي والتنظيم الحضري. فهي تعكس الكثير من الظواهر التاريخية التي تثار في الشارع وأحيانا حتى داخل البيوت وأحوال أهل الذمة في المجتمعات المسلمة، وتركز كثيرا على التجارة والتجار والمهن والحرف والصنائع، وهي مواضيع لا تتيح المصادر المباشرة التطرق إليها. يكتسي كتاب تحفة الناظر لمحمد العقباني هذه الأهمية ويزيد عليها عن كونه الكتاب الوحيد الذي تم تأليفه في هذا الفن بالمغرب الإسلامي، وتعرض للكثير من الآفات الاجتماعية وبين طرق علاجها. وستسعى هذه الورقة البحثية أن تجيب على السؤال التالي:

ماهي الآفات الاجتماعية التي تناولها محمد العقباني في تحفته وما هي وسائل علاجها المقترحة؟ وستجيب الورقة من خلال هذا الإستشكال على مجموعة من الأسئلة على غرار التعريف بمحمد العقباني وبيته؟ ومنهجية محمد العقباني في التحفة من حيث التقسيم والمصادر التي اعتمدها؟ ثم الإجابة على مظاهر الآفات الاجتماعية التي تخص السلوك الإنساني الاجتماعي وكذلك تلك المتعلقة بالمعاملات التجارية؟

يأتي هذا البحث ضمن العديد من الدراسات المتشابهة التي اعتنت بكتاب محمد العقباني "تحفة الناظر" جاء أكثرها ضمن مقالات تبحث في جوانب محددة من التاريخ الاجتماعي أو الاقتصادي أو العمراني نذكر أهمها:

تعد دراسة بشير قليل المعنونة "**بمؤلف تلمساني للحسبة في القرن الخامس عشر: محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني (توفي في 1466/871)**" هي أول دراسة تناولت التحفة، وكانت الدراسة عبارة عن تحقيق الفصل السابع من تحفة العقباني من أجل الحصول على شهادة الدراسات العليا للغة العربية بجامعة الجزائر عام 1950م نعتقد أنه اعتمد على المخطوطة الجزائرية في اعداد هذا البحث، ثم بعد ذلك كتب محمد طالبي مقال في مجلة أرابيكا (arabica) عام 1954م بعنوان " **بعض المعطيات عن الحياة الاجتماعية في الغرب الاسلامي حسب تحفة الناظر**" والمقال ذا أهمية من حيث التعريف بالحياة الاجتماعية معتمدا في ذلك على مخطوطة تونس، بعد ذلك يأتي علي شنوفي ليحقق المخطوط بشكل كامل تحت عنوان "**رسالة الحسبة تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر لمحمد العقباني التلمساني**" معتمدا على نسخة المكتبة الوطنية التونسية فقط رغم وجود مخطوطتي الجزائر والرباط، وقد نشرت في عام 1966م في مجلة نشرة الدراسات الشرقية ما يعيب هذا التحقيق رغم الدراسة المميزة التي وضعها بين يدي التحقيق، أن عمله كونه يعتمد على نسخة وحيدة بالإضافة إلى أن الدراسة هي أقرب إلى إخراج النص منها إلى التحقيق، لعل أهم دراسة تناولت الحسبة في المغرب الإسلامي بشكل عام هي الدراسة التي قام بها موسى لقبال تحت عنوان "الحسبة المذهبية بالمغرب العربي نشأتها وتطورها" عام 1971م ورغم أن كتاب التحفة لم يكن هو الأساس إلا أنه كان من أهم المصادر التي اعتمدها، وكذلك كتاب "**عصر المملكة الزيانية: الحياة الاقتصادية**" لفاطمة الزهراء أوفريحة والذي تناول في جزء كبير منه تحليل ودراسة لكتاب التحفة. إلى جانب ذلك هناك العشرات من المقالات التي عنيت

بدراسة هذا الكتاب والتي يتحفظ على بعضها.[1] الأمر الذي عضّد قناعتي بأهمية توجيه البحث إلى هذا الجانب من التاريخ الاجتماعي والأخلاقي لأن المواضيع متباينة والمناهج المعتمدة مختلفة رغم كثرة الدراسات.

أ- البيت العقباني ما بين العلم والقضاء والسياسة

كاتب الكتاب الذي بين أيدينا فقيه مالكي من أسرة عريقة في العلم، عُرفت باسم العقباني يقول أبو العباس الونشريسي (ت914هـ) " وأصل سلفه -يقصد سعيد العقباني جد محمد العقباني- من عُقبان قرية من قرى الأندلس"[2] من المرجح أن من أتى بعده نقل عنه هذه النسبة لهذا الموطن مثل ابن القاضي (ت1025هـ) في درّة الحجال[3] وابن مريم(ت1025هـ) في البستان[4] والتنبكتي (ت1036هـ) في نيل الابتهاج[5]، ولم يتسنى لنا التأكد من المعلومة الصحيحة خاصة وأننا بحثنا في العديد من كتب البلدان والجغرافيا ولم نجد لقرية عقبان أثر ولكن وجدنا أن هناك موقعين يمكن أن يكون الاسم قد تم تصحيفه منهما الأول في جنوب شرق الاندلس على الساحل يدعى (AGUILAS) وتعني النسور أو العقبان أما الموقع الثاني فيقع وسط الأندلس وهو "حصن العقاب" (Las Navas de Tolosa)، بينما سكن التجيبيون وهم قبيلة العقباني[6] في الثغر الأعلى

(1) في مقال للباحث بلحاج طرشاوي بعنوان "**الحرف والمهن في المغرب الأوسط من خلال كتب الحسبة، دراسة في تحفة الناظر للإمام العقباني**" حيث نسب كتاب التحفة للجد الأعلى للمؤلف الاصلي أبو عثمان سعيد بن محمد العقباني(ت811هـ)، نفس الخطأ يتكرر مع الباحث ادريس كرم في مقاله الموسوم بـ " **تحفة الناظر، وغنية الذاكر، في حفظ الشعائر، وتغيير المناكر للعلامة سعيد بن محمد العقباني**"

الباحث رشيد خالدي في مقاله " **نظرة فقهاء تلمسان للمدينة من خلال كتاب تحفة الناظر**" ومن خلال مقاله الطويل فإنه لم يذكر العقباني إلا بالكنية "العقباني" وأحيانا يضيف لها الموطن" التلمساني" وبالرغم من أنه يقول كاتب كتاب التحفة فإنه يضع القرن 8هـ مجال الدراسة ومجال مشاهدة العقباني فأي العقبانيين يقصد؟ فمحمد العقباني كاتب التحفة عاش ومات في القرن 9هـ؟

(2) أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي: **وفيات الونشريسي**، تحقيق: محمد بن يوسف القاضي، شركة نوابغ الفكر: القاهرة، ص 81.

(3) أبو العبّاس أحمد بن محمّد المكناسي الشّهير بابن القاضي: **درّة الحجال في أسماء الرّجال**، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث: القاهرة، 1971م، ص 63/1 و298/3.

(4) أبو عبد الله محمد بن محمد ابن مريم: **البستان في ذكر الأولياء والعلماء في تلمسان**، تحقيق: محمد بن أبي شنب، المطبعة الثعالبية: الجزائر، 1908م، ص 107.

(5) أبو العباس أحمد بابا التنبكتي: **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، تحقيق: عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس، ط2: 2000م، ص190.

(6) أبو جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي آشي (ت 938هـ): **ثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي أشي**، تحقيق: عبد الله العمراني: دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م، ص 130، 262، 425؛ ابن مريم: البستان، ص 107.

للأندلس بعد أن شاركوا في فتح الأندلس ثم تملكوا الولاية والامارة[1] وكانت دار ملكهم سرقسطة[2]، وبعد سقوط سرقسطة في 512هـ[3] من المحتمل أنهم هاجروا جنوب الأندلس ولم لا إلى المغرب الأوسط؟ ولا نعرف تاريخ وصولهم إلى المغرب أو متى استطاعوا الاستقرار في تلمسان[4].

والحقيقة أنه لم نتمكن من ترجيح أو اثبات أو نفي أي من هذه الفرضيات، ولكن تتفق المصادر على أن أصلهم من الأندلس، ولكن ينفرد السخاوي (ت902هـ) في الضوء اللامع بنسبة أخرى يرجعها بدل الموطن إلى النسب والقبيلة ويقول أن نسبة ذلك لبني عقبة،[5] يذكر القلقشندي (ت 821هـ) في نهاية الارب أن بنو عقبة ثلاثة بطون واحد هلالي عدناني والآخران قحطانيان وبالرغم من أن التجيبيين قحطانيين إلا أن بطونهما تختلف وتفترق ولا تجتمع،[6] ولكن بالرغم من ذلك فيبقى تاريخ العائلة قبل الجد الأعلى أبو عثمان سعيد بن محمد العقباني (ت811هـ) يكتنفها الكثير من الغموض، يمكن أن يكون توتر الأحداث بعد معركة حصن العقاب (609هـ) بالأندلس قد شجع أجدادهم على الهجرة لتلمسان طلبا للأمن.

مارس البيت العقباني الكثير من المهام التي أوكلت إليه من طرف ملوك بني زيان، تولت القضاء وتصدرت الفتيا وحلق العلم أبا عن جد، وحظيت بالحظوة من السلطة والعامة وأهل العلم على حد السواء لما عرفوه منهم من كريم خلقهم وواسع علمهم، وقد أشتهر منهم أربعة أفراد وهم:

1- **أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن محمد العقباني التلمساني (ت811هـ):**

(1) عبد الرحمن بن خلدون (808 هـ): **العِبَر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر: بيروت، 1981م، ص 209/4

(2) الملحق رقم (1) خارطة توضح تمركز القبائل العربية بالأندلس.

(3) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748 هـ): **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: بشار عوّاد معروف: دار الغرب الإسلامي: بيروت، 2003م، ص601/11.

(4) ali chenoufi: un traité de hisba (tuhfat an-nazir wa gunyat ad-dakir fi hifz aš-ša a'ir wa tagyir al-manakir): de muhammad al-'uqbani at-tilimsāni (juriste mort à tlemcen en 1467/871), bulletin d'études orientales, institut francais du proche-orient, 1965-1966, t. 19 (1965-1966), p139.

(5) شمس الدين أبو الخير محمد السخاوي: **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، دار الجيل: بيروت، 181/6.

(6) أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي، **نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب**، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب اللبنانيين: بيروت، ط2، 1980م، ص 185، 364.

وهو على حد وصف يحي بن خلدون أنه "أول نجباء بيته"[1] لهذا فالدراسات التي ترى أن والد سعيد العقباني كان على درجة من العلم والحظوة لا يُعول عليها،[2] ولا الحديث عن سعيد العقباني معزولا عم الزمكان الذي عاش فيه فيُعد العصر الذي عاش فيه سعيد العقباني عصر علم حيث سمع من إبنَيْ الإمام زيد وأبي موسى، وتفقه بهما وأخذ الأصول من الآبلي،[3] وروى البخاري والمدونة عن السلطان أبي عنان المريني (ت759هـ) وابن عبد السلام الهواري (ت749هـ)[4] قرأ الفرائض على الحافظ السطي (ت749هـ)[5]، أُشتهر أبو عثمان بعلم الحساب والهندسة والفرائض له العديد من المؤلفات غلب عليها الشروح مثل: شرح الحوفي وشرح جمل الخونجي وشرح التلخيص لابن البناء وشرح قصيدة ابن ياسمين شرح العقيد البرهانية وشرح البردة وشرح ابن الحاجب الأصلي، وله تفاسير لبعض سور القرآن[6].

شغل أبو عثمان سعيد العقباني منصب القضاء لما يزيد عن أربعين سنة، ويصف ابن فرحون ظروف توليته القضاء بأنه "ولي ذلك والعلماء يومئذ متوافرون"[7] مما يوضح أن تلك المكانة نالها سعيد العقباني بتفوقه على أقرانه وهم ليسوا بالقليل ولا بالهينين، فوُلي قضاء الجماعة بتلمسان وبجاية ومراكش وسلا ووهران وهنين، يقول يحي بن خلدون في ذلك وهو الذي كان معاصره "فحُمدَتْ في جميعها سيرةُ عدلاً وجزالة"[8] ، تتلمذ على يد أبو عثمان سعيد العقباني جمع من العلماء يصعب عدهم في هذه الورقة البحثية نذكر منهم: أبو عبد الله المجاري

(1) أبو زكريا يحي بن خلدون: **بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد**، تحقيق: عبد الحميد حاجيات، عالم المعرفة للنشر والتوزيع: الجزائر، 2011م، ص161/1.

(2) ينظر: رفاف شهرزاد: "أبو عثمان سعيد العقباني (ت811هـ / 1408م) حياته وآثاره"، **الساورة للدراسات الإنسانية والاجتماعية**، جامعة بشار الجزائر، عدد 8: ديسمبر 2018، ص 59.

(3) محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت 945هـ): **طبقات المفسرين**، دار الكتب العلمية: بيروت، 1983م، ص 189/1؛ ابن القاضي: درة الحجال، ص 3/ 298.

(4) أبو عبد الله محمد بن قاسم الرصاع (ت 894هـ): **شرح حدود ابن عرفة**، دار الغرب الإسلامي: بيروت، 1993م، ص 689.

(5) التنبكتي: نيل الابتهاج، ص 190.

(6) يُراجع في ذلك: الداوودي: طبقات المفسرين، ص 1/ 189-190، ابن مريم: البستان، ص106، 107؛ التنبكتي: نيل الابتهاج، ص 190؛ أحمد بن محمد الأدنه وي (ت ق11هـ): **طبقات المفسرين**، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة، 1997م، ص 320.

(7) إبراهيم بن علي بن فرحون اليعمري (ت 799هـ)، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر: القاهرة، 394/1.

(8) يحي بن خلدون: بغية الرواد، ص 161/1.

الأندلسي (ت 862هـ)[1] ومحمد بن ميمون الجزائري ابن الفخار (ت801هـ)[2] ومُحَمَّد بن أَحْمد ابْن مَرْزُوق التلمساني الحفيد (ت841هـ)[3] وابنه قاسم العقباني وإبراهيم بن موسى المصمودي التلمساني (ت805هـ)، والكثير من الأعلام المشهورين والمغمورين.

مما يلاحظ في تتبع سيرة أبي عثمان، أنه هو من أسس البيت العقباني، وكانت له حظوة ومقام رفيع ليس فقط عند الأسرة الزيانية، بل كذلك عند المرينيين؛ فقد تولى القضاء في سلا ومراكش وحتى أنه تولى قضاء بجاية زمن أبي عنان المريني.[4] ثم وصفه من قبل معاصريه بأنه محمود السيرة في القضاء[5] ويصفه ابن مريم بأنه خاتمة قضاة العدل بتلمسان[6] هذه السيرة الحسنة والتي لا بد أنها شاعت بين العامة كما بين خاصة المجتمع وأمرائه، جعلتها سيرة متوارثة في بيت العقباني أبا عن جد، والأكيد أن الخلف يدينون بذلك إلى جدهم أبو عثمان سعيد العقباني، يقول ابن خلدون " ولمن ذكرنا من أهل المائة الثامنة انتهت طريقة التعليم، وملكة التلقي. يعني بذلك الشريف والعقباني رحمهما الله تعالى، قال: لكونهما ألفا التصانيف البعيدة، وزاحما رتبة الاجتهاد من غير منازع"[7] فهل حقا انتهى العلم في القرن الثامن على زعم ابن خلدون؟ يجيب عن هذا السؤال أبا العباس أحمد

(1) أبو عبد الله محمد المجاري الأندلسي (ت 862هـ): **برنامج المجاري**، تحقيق: محمد أبو الاجفان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م، ص129.

(2) تقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكي (ت 832هـ): **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**: تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، 384/2؛ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي(ت902هـ): **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة**، مركز بحوث ودراسات: المدينة المنورة، ط2: 2015م، 121/7.

(3) أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت 875هـ): **الجواهر الحسان في تفسير القرآن**، تحقيق: محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي: بيروت، 1997م، 14/1.

(4) يحيى بن خلدون: بغية الرواد، 161/1؛ عبد الرحمان بن خلدون: العبر، 383/7؛ الونشريسي: وفيات، ص82.

(5) يحيى بن خلدون: بغية الرواد، 161/1.

(6) ابن مريم: البستان، ص107.

(7) وجدنا هذا النص لابن خلدون عند أحمد المقري والذي يبدو أن نسقه اللغوي والبلاغي ينتمي للغة ابن خلدون ولكن بالبحث في كتاب العبر لم نوفق لإيجاد هذا النص والذي دعانا للتساؤل حول مصدر المقري في كتابة النص هل هو العبر؟ أبو العباس أحمد المقري التلمساني (ت 1041هـ): **أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض**، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر: القاهرة، 1939م، 25/3.

المقري معلقا على نص ابن خلدون " وكذلك بلغ رتبة التبريز في تحصيل العلم، كل واحد من ولديهما، الفقيه السيد أبو القاسم بن سعيد، والفقيه الأوحد السيد أبو يحي الشريف، إذ بلغ درجة الإمامة والفتيا"[1]

2- **أبو الفضل قاسم بن سعيد العقباني (ت 854هـ):**

يُكنى كذلك بأبي القاسم، والعصر الذي عاش به قاسم العقباني لا يختلف كثيرا عن عصر أبيه، من حيث العلم والمعرفة والعناية بهما، وتختلف سيرة الابن عن الوالد في أن الابن قد بدأ من حيث انتهى والده، فأكمل مسيرة العلم والقضاء والتفوق، وبداية رحلة التكوين والتلقي كانت بلا شك عند والده أبا عثمان سعيد العقباني[2] حيث أخذ عليه مبادئ العلوم ثم تخصص في الكثير من العلوم على يد مشايخ تلمسان وحواضر المغرب الإسلامي، وفي رحلته للحج عام 830هـ أخذ في مصر عن ابن حجر العسقلاني (ت852هـ) وطلب اجازته فأجازه، وأبو عبد الله محمد البساطي المالكي (ت 842هـ)[3] من تآليفه شرح مختصر ابن الحاجب وأرجوزة في التصوف ومُصَنف فِي أصُول الدّين وتَفْسِير لسورتي الْأَنْعَام وَالْفَتْح وشرح للبرهانية للسلانكي فِي أصُول الدّين وشروحات عديدة لابْن الْحَاجِب الْأَصْلِيّ وللحوفي فِي الْفَرَائِض وللجمل فِي الْمنطق للخونجي وللبردة[4] أُشتهر أبو الفضل العقباني بالفقه والفتيا والفرائض والحساب[5]

تولى القضاء وتفرغ للتدريس وأخذ عنه علماء أهل المغرب منهم محمد الراعي الاندلسي (ت853هـ) وابنه أبو سالم وحفيده محمد والمازوني (ت883هـ) والقلصادي (ت 891هـ) والرصاع (ت894هـ) محمد بن الخطيب بن مرزوق (ت901هـ)، والونشريسي (ت 914هـ) وكذلك أهل المشرق من مالكية مصر مثل أَبُو الْجُود البنبي وأحد أبناء ابن حجر العسقلاني (ت863هـ)[6]

يُعد أبو عثمان سعيد العقباني وابنه أبو الفضل أشهر رجالات البيت العقباني ولأن الإحاطة بجميع بيت العقباني أمر متعسر في هذه الورقة البحثية فإننا سنشير لبعض من أشتهر بإيجاز قبل أن نعرف بصاحب كتاب تحفة الناظر،

(1) المقري: أزهار الرياض، ص25/3.

(2) ابن مريم: البستان، ص106.

(3) أبو العباس أحمد بن يحي الونشريسي: **إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك**، تحقيق: أحمد بو طاهر الخطابي، مطبعة فضالة: المحمدية (المغرب)، 1980م، ص49/1؛ التنبكتي: نيل الابتهاج، ص366.

(4) السخاوي: الضوء اللامع، ص181/6؛ التنبكتي: نيل الابتهاج، ص 366.

(5) ابن القاضي: درة الحجال، ص282/3.

(6) السخاوي: الضوء اللامع: ص181/6.

من هؤلاء أحمد بن القاسم العقباني (ت840هـ) وهو ابن قاسم العقباني ووالد محمد صاحب كتاب تحفة الناظر أخذ عن أبيه وجده سعيد العقباني وتولى القضاء وعاش ومات بتلمسان[1] كذلك من بيت العقباني أشتهرٍ أبو سالم إبراهيم بن قاسم بن سعيد العقباني (ت880هـ) أخذ عن والده قاسم العقباني وتولى القضاء من أشهر تلامذته الونشريسي[2] كما تولى امامة وخطابة الجامع الكبير في تلمسان[3]

3- **أبي عبد الله محمد العقباني:**

وهو مؤلف الكتاب الذي ستتناوله هذه الورقة البحثية، واسمه الكامل أبي عبد الله محمد بن أحمد بن القاسم بن سعيد العقباني التلمساني [4]، المتوفى يوم 23 ذي الحجة سنة (ت871هـ)[5]، قاض وفقيه عالم بالنوازل له رحلة حج وعند عودته لتلمسان ولي قضاء الجماعة، وُلد ومات بتلمسان، أخذ عن جده الإمام قاسم بن سعيد العقباني (ت854هـ)[6]، ومن تلامذته المشهورين الونشريسي وأحمد بن حاتم السطي[7] وأحمد زروق (ت899هـ)، تولى محمد العقباني بعض المهام السياسية لعل أشهرها توليه سفارة كلفه بها أبو عبد الله محمد الثالث لاعادة العلاقات مع الأمير الحفصي، حيث يذكر ابن شاهين الحنفي في الروض الباسم ذلك، والذي كان متواجدا في وهران ساعة بلوغه خروج ودخول هذه السفارة من وإلى تلمسان[8]

(1) التنبكتي: نيل الابتهاج، ص118؛ أبو القاسم الحفناوي: **تعريف الخلف برجال السلف**، مطبعة بيير فونتانة: الجزائر، 1903م، ص72/2.

(2) الونشريسي: وفيات، ص 106.

(3) زين الدين عبد الباسط بن خليل بن شاهين الحنفي (ت920هـ): **الروض الباسم في حوادث العمر والتراجم**، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصرية: بيروت، 2014م، ص 49/1.

(4) ينظر ترجمة محمد العقباني: أحمد بابا التنبكتي: **كفاية المحتاج لمعرفة ما ليس في الديباج (مخطوط)**: ص 91-92؛ أحمد بابا التنبكتي، **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، 1989م، ص 547-548؛ شمس الدين محمد السخاوي: **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، دار الجيل، بيروت، ج7، ص37؛ إِسْمَاعِيل بن مُحَمَّد أَمِين بن مير سليم الباباني الْبَغْدَادِيّ: **هَدِيَّة العارفين أَسمَاء المؤلفين وآثار المصنفين**: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص 201؛ عادل نويهض: **معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر**، مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت، ط2، 1980، ص237-238.

(5) ورد اسمه في هدية العارفين: محمد بن محمد التجيبي الشهير بالعقباني وأن تاريخ وفاته: في 16 صفر 860هـ يُنظر: هدية العارفين: ص 201؛ وورد أن عام وفاته في 866هـ حسب الضوء اللامع، يُنظر الضوء اللامع: 37/7.

(6) يُنظر ترجمة قاسم بن سعيد العقباني: نيل الابتهاج: ص365-366؛ الضوء اللامع: 181/6.

(7) كفاية المحتاج (مخطوط): ص91.

(8) ابن شاهين: الروض الباسم، ص 60/3، 99/3.

ترى فاطمة الزهراء أوفريحة أن محمد العقباني، على الرغم من كونه مؤلفًا مهمًا، إلا أنه من ناحية أخرى، غير معروف عند المؤرخين الجزائريين المعاصرين، مثل عطاء الله دهينة وعبد الحميد حاجيات، الذين ساهموا بشكل خاص في معرفة هذه الفترة الطويلة[1] وعلى الرغم من ذلك فهو معروف فقط من خلال تحفته، التي تعد على حد قول موسى لقبال الكتاب الوحيد في المغرب الإسلامي، الذي وصلنا في باب فنه.[2] فمحمد العقباني هو سليل البيت العقباني، التي اشتهرت بالقضاء والعلم والامامة والفتيا، وعلى الرغم من أنه غير معروف من خلال التراجم المالكية إلا بترجمات قصيرة ومقتضبة، لا تتعدى في بعض الأحيان أسمه ووظيفته، إلا أن كتاب التحفة جعل له شهرة واسعة خاصة بما ناله من دراسات حديثة، حول الحياة الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية في المغرب الإسلامي بشكل عام، وعلى تلمسان في عصره بشكل خاص.

منهجية أبي عبد الله العقباني في تحفة الناظر:

تنقسم التحفة إلى ثماني فصول غير متكافئة، الفصول الخمسة الأولى نظرية بحتة، يُظهر محمد العقباني نفسه على أنه مُنظِّر كلاسيكي للحسبة التي تُعتبر عقيدة عامة للرقابة على الأخلاق، وهي التزام جماعي وفردي ووظيفة محددة جيدًا، على العكس من ذلك، فإن الفصول الثلاثة الأخيرة مفيدة جدًا لتاريخ الحياة الاجتماعية في المغرب وفي الغرب الإسلامي في العصور الوسطى.[3] هذه الفصول الثمانية مسبوقة بمقدمة موجزة للغاية تليها خاتمة موجزة للغاية. ينقسمون على النحو التالي:[4] من خلال كتاب التحفة نتمكن من الحصول على صورة عن

(1) fatima zohra bouzina oufriha: **au temps du royaume zeiyyanide shana la vie économique**, enag editions: alger, 2017, p 104.

(2) موسى لقبال: **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع: الجزائر، 1971م، ص 52.

(3) Ali Chenoufi: Un Traité De Hisba, p 141.

(4) أبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم العقباني: **تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، تحقيق: علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي، دمشق، 1967.

الحياة الاقتصادية والاجتماعية في تلمسان وفي المغرب الاسلامي الأوسط في القرن 9هـ/ 15م على وجه الخصوص، حيث كان هدف مؤلفها هو التشريع للمجتمع المسلم بأكمله في منطقة المغرب العربي.[1]

- **مقدمة الكتاب**

مقدمة منهجية بدأها بالحمد والصلاة على لنبي صلى الله عليه وسلم ثم دواعي تأليف الكتاب والهدف من كتابة الكتاب وأهميته لدى العامة والخاصة ثم تناول كيف بسط موضوعه وكيف تناول الآراء الفقهية وكيف رجح بينها ثم عرض أبواب الكتاب.

أما دواعي التأليف فقد سعى محمد العقباني إلى أداء واجب ذي طبيعة دينية في أصله: إنه الواجب الذي يقع نظريًا على عاتق أي فرد من أفراد المجتمع المسلم والذي يتمثل في إصدار الأوامر والعمل الجيد لفعل "الخير". "والنهي عن فعل المنكر والمذنب و"الشر" بطريقة (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، أي تطبيق الرقابة على الممارسات الشرعية والخير.[2] والملاحظ في مقدمة العقباني أن هذا الكتاب كتبه لشخص ما ربما صديق أو أحد الأعيان ومن الراجح أن يكون هو المحتسب في ذلك الوقت يقول محمد العقباني:" سألتني أن أقيد لك ما حضرني إملاؤه وأنهى للمسترجي والناظر والقارئ ما وسعني إنهاؤه"[3]

- **الباب الأول في دليل مشروعيته**

وهو في صفحة واحدة استدل بآيات من القرآن والسنة النبوية على مشروعية العمل بالحسبة.

- **الباب الثاني في محال فرضه وندبه وحرمته**

يأتي في ثلاث صفحات يبين فيها المؤلف الأحكام التكليفية لتغيير المنكر في الشريعة الإسلامية من حيث وجوبها وندبها وتحريمها ويسوق في ذلك عدة آيات قرآنية وأحاديث نبوية وبعض أقوال العلماء الأعلام مثل ابن رشد الجد والعز بن عبد السلام وأبو حامد الغزالي.

- **الباب الثالث في المغير وشروحه**

(1) oufriha: la vie économique, p 104

(2) oufriha: la vie économique, p 108

(3) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 1.

ويأتي في أربع صفحات عن شروط المكلف في تغيير المنكر، وعن وجوب أخذ إذن من السلطان في تغيير بعض المناكر، وساق في ذلك كذلك الآيات والأحاديث وأقوال أعلام الفقهاء.

- **الباب الرابع في كيفية التغيير ووجه تناوله**

في أن الأصل في تغيير المناكر هو الرفق وحسن الخلق وقاد في ذلك الآيات والأحاديث

- **الباب الخامس في وجوه مراتبه**

وقسم مراتب التغيير على خمسة: التنبيه والتذكير ثم الوعظ ثم الزجر والتأنيب والإغلاظ بالقول ثم التغيير بغزالة ذلك المنكر ثم إيقاع العقوبة بالضرب باليد والجلد مع لزوم استئذان السلطان ثم ختم هذا الباب وساق الكثير من القصص حول الزجر باللين أو الشدة.

- **الباب السادس في معرفة طريق الكشف عنه**

حيث ينبغي على المحتسب عدم التجسس على الناس وأورد الاستثناءات على ذلك، ثم ساق فصل في شهادة الشهود وأنواعها.[1]

- **الباب السابع في أعيان صوره واختلاف محاله**

وهذا الباب هو لب كتاب تحفة الناظر كما أورد ذلك المؤلف بقوله: وكان هذا الباب هو المقصود بالذات وكل ما تقدمه من الأبواب كالوسيلة إليه[2] وفي هذا الباب يعنون فيه كل مسألة بعنوان تندرج تحته المسألة التي يعالجها وهي مسائل فقهية مجردة من الزمان والمكان متعلقة بالأحكام التكليفية وتغيير المناكر وحفظ شعائر الدين وتأتي في بعض الأحيان في نهاية كل مسالة عنوان تحت "حكاية لطيفة"[3] أو حكاية وهي تمثل بالعادة المادة التاريخية الواقعية إذا لم تختلط ببعض المناقب، فبدأ الباب بالصلاة وتاركها والمتهاون فيها والطلاق وعن منكرات الشوارع

(1) تتطرق دراسة محمد العقباني في هذا الفصل إلى موضوع الخصوصية أو حرمة الحياة الخاصة، والتي تعد مسألة مثار اهتمام في الوقت الحاضر. يستعرض العقباني في إطار النقاش الإسلامي العام تلك النظرية، حيث يُناقش كيفية تعامل الشريعة الإسلامية مع حماية حياة الأفراد وخصوصياتهم في المجتمعات المسلمة. وتتناول الشريعة مسألة الخصوصية من ثلاثة أبواب رئيسة في هذا السياق، وهي: منع التجسس ووجوب الستر وحرمة البيوت.. ينظر في ذلك: مايكل كوك: **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الفكر الإسلامي**، ترجمة: رضوان السيد وآخرون، الشبكة العربية للأبحاث والنشر: بيروت، ط2: 2013م، ص 149.

(2) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 29.

(3) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 30.

والطرقات والمساجد وآدابها وآداب النساء والحمام وشروط المفتي ومنكرات الأسواق وبالرغم من أن الكتاب فقهي نظري إلا ان هناك الكثير من المقارنات بين المشرق والمغرب في الأحكام الفقهية والترجيح فيها مثل سمن الغنم والبقر[1] مثال ذلك قوله: " وهم بمصر يبيعون اللحم"[2] وكذلك قوله" وهم اليوم بتونس"[3] وقوله" وكذا تقررت العادة ببلدنا تلمسان"[4]

- **الباب الثامن فيما يختص به من ذلك من سألت عنه من أهل الأمة ومن كان في شكلهم من المعاهدين**

ويختص بأحكام أهل الذمة في بلاد المسلمين مثل الجزية والأرض العنوية والصلحية والمعاملات بينهم وبين المسلمين من ملبس ومركب ومسكن.

- **الخاتمة في الأصل في ولاية المتولي لذلك بم تفترق من غيرها من الولايات الشرعية**

بالتعريف بالحسبة وما تختص به وما تفترق به في ولايات متشابهة والفرق بينها وبين الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وختم الكتاب بحمد الله.

مصادر محمد العقباني في التحفة:

يعتمد المؤلف على القرآن والأحاديث النبوية وكتب الفقه العامة والنوازل الفقهية والآداب السلطانية والمصادر الشفهية، مصادر متنوعة في مختلف المجالات الفقهية ومختلف الأزمنة من موطأ مالك إلى الروايات الشفهية لجده ووالده، تدل على سعة اطلاع المؤلف، أما المؤلفات التي استطاعت هذه الورقة البحثية احصاؤها فتفوق الأربعين مصنفا غلبت عليها مدونات الفقه المالكي، ودلت على المكتبة الكبيرة التي كانت تحت يدي عائلة العقباني، يرى علي الشنوفي أن التحفة كتاب "تجميع" كان أكبر حاضر فيه هو أبو الوليد محمد ابن رشد (ت520هـ) بالرجوع للكتاب فقد أحصينا ثلاثة من المؤلفات لابن رشد الجد نذكر منها: **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة** رغم أن مؤلف الكتاب لم يشر له مباشرة[5] عكس الكتب

(1) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 112.

(2) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 113.

(3) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 114.

(4) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 114.

(5) Ali Chenoufi: Un Traité De Hisba, p141.

الأخرى لابن رشد، وهو كتاب يظهر من عنوانه أنه لشرح وحل الإشكالات الفقهية في العتبية (المستخرجة)[1] الكتاب الذي رجع إليه محمد العقباني في التحفة إذا لا تكاد تخلوا صفحة من الكتاب منه[2] من خلال هذا الكتاب تستدعى نصوص **العتبية**[3] الاصلية لمؤلفها محمد العتبي بن أحمد بن عبد العزيز الأموي (ت 245 ه). ثم يحضر ابن رشد بكتابين ولكن بصورة قليلة جدا نقصد **أجوبة ابن رشد** (مسائل ابن رشد)[4] وكتابه الآخر **المقدمات والممهدات**[5] وقليلا ما يشير العقباني لاسم كتاب البيان والتحصيل، بينما إذا أشار إلى الكتب الأخرى فإنه يذكرها.

ومن المصادر التي استخدمها العقباني بكثرة في تحفته كتاب **تنبيه الحكام على مآخذ الأحكام**[6] محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ ابن المناصف (ت620ه) وهو مصنف يعالج أقوال العلماء في آداب القضاء، يستفيد منه العقباني في عرض القواعد التي يجب اتباعها ما بين الخصوم لأن الحسبة هي نوع من فرض الآداب العامة على مبادئ الشريعة، وكتب الفقه المؤسسة للمذهب المالكي مثل كتاب **الرسالة**[7] لابن أبي زيد القيرواني (ت386ه) **وشرح الرسالة**[8] لعبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت422ه) وحضر أبوبكر الطرطوشي

(1) محمد بن عبد العزيز الدباغ: كتاب "**البيان والتحصيل" لابن رشد**، مجلة دعوة الحق، وزارة الأوقاف: الرباط، العدد 323 جمادى 2 1417/ نونبر 1996. https://www.habous.gov.ma/daouat-alhaq/item/8094

(2) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 06، 09، 14-17، 23-25، 27، 28، 31، 33-36، 38، 39، 43، 44، 54-57، 59، 60، 62-64، 70، 72-76، 78، 79، 80، 87-90، 92، 93، 95، 97، 99-102، 105-107، 109، 110، 112، 115، 119-123، 125، 126، 129، 132-134، 136-138، 145، 148، 152، 154، 157-160، 162، 164-167، 174، 175.

(3) يقول ابن خلدون: وكذلك اعتمد أهل الأندلس كتاب العتبيّة وهجروا الواضحة وما سواها. ينظر ابن خلدون: العبر، ص569/1؛ مما يفهم من نص ابن خلدون أن للفقه الأندلسي اختياراته الخاصة فقد ظلت الواضحة مرجعاً فقهياً لا ينافس في الأندلس، حتى غلبت عليها بعد حين من الدهر العتبية، أو المستخرجة، وبقيت الواضحة مع ذلك من الأصول الأمهات مثل المدونة، والموازية: ينظر ابن خلدون: العبر، ص569/1؛ محمد إبراهيم علي: **اصطلاح المذهب عند المالكية**، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث: دبي، 2000م، ص 149.

(4) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 32، 83.

(5) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 04، 05، 06، 28.

(6) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 11، 22، 25، 29، 32، 60، 65، 66، 68، 69، 71، 72، 77، 78، 80، 82، 83، 86، 95، 96، 98، 100، 117، 124، 131، 135، 138.

(7) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 42، 43، 73.

(8) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 73، 44، 137.

(ت520هـ) بكتاب **البدع**[1] وكتاب **سراج الملوك**[2] **وكتاب جامع الأحكام الفقهية**[3] لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت671هـ) الذي هو مزيج ما بين الأحكام الفقهية العامة النظرية وبين بعض النوازل الفقهية، وكتاب **شرح التلقين**[4] لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التَّميمي المازَري (ت536هـ). مما يلاحظ على جملة المؤلفات الفقهية التي اعتمدها محمد العقباني في تحفته اختياراته الاندلسية على صالح المغربية منها يمكن أن يرجع ذلك إلى تأثر محمد العقباني بالمدرسة الفقهية الأندلسية بسبب قوتها وربما يتعدى ذلك إلى العامل الذاتي الشخصي الذي يرجع بالبيت العقباني إلى الأندلس!

كما استخدم محمد العقباني الكثير من كتب النوازل مثل أجوبة ابن رشد الذي أشرنا له سابقا، من بينها **نوازل البرزلي**[5] لأبي القاسم البرزلي (ت803هـ) **وفتاوى المازري**[6] **ونوازل ابن الحاج**[7] لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن خلف التجيبي المعروف بابن الحاج (ت 529هـ)، أما كتب الحسبة فلم نلاحظ اعتماد العقباني سوى لكتاب **أحكام السوق**[8] لأبي زكريا يحي بن عمر بن يوسف الأندلسي (ت 289هـ) ويعتبر بيدرو شالميتا أن التحفة تختلف بشكل ملحوظ عن أطروحات حسبة الأندلس حيث الجانب العملي هو الغالب، بينما في الحالة الحالية، يكون الترسيخ النظري في القانون العام مهمًا.[9]

أطروحة العقباني هي بالأساس أطروحة للفقه المالكي[10] إلا أنه يمكن رصد الكثير من المصادر الغير مالكية ولكن العقباني ينقل منها بتحفظ وإن وجد ما يخالفها في الفقه المالكي فإنه يجعل أقوالها مرجوحة، من ذلك كتاب **الفتاوى المصرية**[11] المعروف بفتاوى عز الدين بن عبد السلام الشافعي (ت660هـ) فحين كلامه

(1) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 73.
(2) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 172.
(3) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 66-68، 77، 79، 85، 101، 110، 115، 118، 125، 169.
(4) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 83، 85.
(5) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 40، 43، 68، 104، 113، 114، 119، 130، 169، 172.
(6) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 43، 45، 69، 83، 102، 104، 116، 118، 169.
(7) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 68، 73، 171.
(8) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 65، 71، 76، 104، 107، 113، 118، 122، 128، 130، 169.
(9) oufriha: la vie économique, p 107.
(10) Ali Chenoufi: Un Traité De Hisba, p 142.
(11) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 39، 43، 73، 76.

عن كسر آلات اللهو في مقدمته حول شروط تغيير المنكر يقول المؤلف: "فتلك طريقة عز الدين بن عبد السلام... ولكن ما قاله ابن رشد أظهر من جانب النظر وأرجح من طريق المعنى"[1]

يستفيد العقباني من مؤلفات أخرى مختلفة؛ لهذا فإن مدونة سحنون، ونوازل ابن الحاج، ومدخل ابن الحاجب، ومن خلال كل هؤلاء المؤلفين وغيرهم، يقتبس بشكل طبيعي مالك وتلاميذه، فقيه القاهرة أشهب. والفقيه الأندلسي أبو القاسم أصبغ بن خليل القرطبي[2] والشيء الملاحظ من خلال التدقيق في مصادر العقباني هو تنوعها الكبير ما بين الفقه والنوازل والآداب السلطانية والقضاء والحسبة، وما يميز كذلك منهجية التحفة هو الأمانة في النقل حيث يذكر العقباني كل نص وممن أخذه.

إلى جانب المصادر المكتوبة التي رأينا أهمها فإن المصادر الشفهية لم تكن معدومة في التحفة بل كان لها حظ كبير في نُقول العقباني وأول من يشير لهم محمد العقباني هم أجداده والذي يظهر من التحفة أن علاقته بجده قاسم العقباني كانت جد وطيدة فدائما ما يذكره ويذكر آراؤه إذا اختلفت الأحكام في المذهب المالكي، ويشير له "بالجد الأقرب" في أغلب الأحيان[3] ويشير له بشيخنا في بعضها[4] والنُّقول التي نقلها عنه إما مشاهدة أو محاورة بينه وبين جده أو روايات منقولة له من أئمة آخرين. أما الجد سعيد العقباني فيشير له بقوله "الجد الأعلى" ولأنه لم يعاصر جده الأعلى فإن الروايات التي ينقلها تكون بالعادة عن جده قاسم العقباني[5] أو عن طريق الكتب التي دونت اجتهاداته وفتاويه وقصصه[6]

(1) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 06.

(2) Ali Chenoufi: Un Traité De Hisba, p 142.

(3) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 26، 30، 54، 91، 96، 105، 135، 141، 152، 157.

(4) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 55، 116، 158.

(5) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 30، 152.

(6) ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 96، 97، 140.

وتحفة العقباني أطروحة نصف نظرية ونصف عملية ، لا تفتقر إلى القيمة الوثائقية ، سواء بالنسبة لتاريخ الحسبة أو للتاريخ الاجتماعي لدول الغرب الاسلامي[1]

المحتسب والآفات الاجتماعية من خلال تحفة الناظر:

أ- الحسبة والمحتسب المفهوم والوظيفة:

قبل فهم معنى الآفة الاجتماعية ومحاولة سحب ذلك للعصر الوسيط الإسلامي ستسعى هذه الورقة لفهم مفهوم الحسبة والمحتسب ودورها في المجتمعات الإسلامية الوسيطة:

الحسبة لغة: اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد، والاحتساب في الأعمال الصالحات وعند المكروهات: هو البدار إلى طلب الأجر، وتحصيله بالتسليم والصبر، أو باستعمال أنواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها، طلبًا للثواب المرجوّ منها. وفي حديث عمر: أيها الناس، احتسبوا أعمالكم، فإن من احتسب عمله، كتب له أجر عمله وأجر حسبته[2] ويقول ابن سيده: والاحتساب: طلب الأجر، والاسم الحسبة، واحتسب فلان على فلان: أنكر عليه قبيح عمله[3]

وشرعًا يقول أبو حامد الغزالي "المنعة عن المنكر لحق الله، صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر."[4]

من الناحية النظرية، فإن مهمة الحسبة، واسطة بين مهام القاضي وأحكام المظالم،[5] وفقًا للتوزيع الكلاسيكي الذي لخصه الماوردي[6] يقول ابن تيمية: وأمَّا المحتسب، فله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما ليس من اختصاصات الولاة والقضاء وأهل الديوان ونحوهم[1]

(1) M.talbi: "Quelques données sur la vie sociale en Occident musulman d'après un traité de Hisba du XVe siècle", Arabica: Brill , Sep., 1954, T. 1, Fasc. 3 (Sep., 1954), pp. 294-306, p 306.

(2) ابن منظور: لسان العرب، ج1: ص315.

(3) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت458هـ): **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية: بيروت، 2000م، ص 207.

(4) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت 505هـ): **إحياء علوم الدين**، دار المعرفة: بيروت، ج2: ص 327.

(5) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 177-179.

(6) Ali Chenoufi: Un Traité De Hisba, p 143.

نشاط المحتسب ينطبق على مراعاة العادات والتقاليد الدينية التي حددتها التقاليد الإسلامية في مسائل التجارة، وعلى النشاط المهني للعمال والحرفيين، إلى المنتجات التي يحتاجها الإنسان للعيش، كل الأشياء التي تشكل الحياة الاجتماعية بأكملها.(2) بالرغم من أن مهمة المحتسب هي مهمة أكبر وأوسع من مهمة صاحب السوق والذي يقتصر عمله على الأمور التجارية ومراقبة الحرف والعمران الإسلامي، بل تتعداها إلى كل النواهي التي نهى الإسلام عليها أو أمر بحفظها والعقباني من خلال التحفة بالرغم من أنه ركز كثيرا على الأسواق وما يلزمها من أعمال المحتسب فقد أضاف أبواب حول الصلاة والمساجد والنساء وأهل الذمة، إذا مهمة المحتسب الاجتماعية، هي تجسيد اجتماعي لواجب ديني فردي مهم للغاية(3) والمناقشات العلمية والآراء المختلفة المتعلقة بالتحفة تشكل العديد من التشريعات التي يجب أن تساهم في تكوين المحتسب المثالي وتمكينه إما من اختيار الحل المناسب لحل مشكلة معينة ، أو لحل الصعوبة بالاستدلال والقياس(4)

ب- مفهوم الآفات الاجتماعية:

الآفة في اللغة: عَرَضٌ مُفسِدٌ لما أصاب من شيءٍ.. والجميع: الآفات(5) وهي العاهَةُ(6) {آفَ القَوْمُ،} وأُوفُوا، {وإِيفُوا: دَخَلَتْ عَلَيْهِم آفَةٌ} وآفَتِ البلادُ {تَؤُوفُ} أَوْفاً {وآفَةً} وأُوُوفاً بِالضَّمِّ: صارَت فِيهَا آفَةٌ(7) أما في المعنى الاصطلاحي فلا يوجد تعريف شامل وجامع لها فكل يراها من الجانب الذي ينظر منه، ولكن نلخصها فيما يلي:

(1) تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية (ت 728هـ): **الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية**، دار الكتب العلمية: بيروت، ص16.

(2) Ali Chenoufi: Un Traité De Hisba, p 144.

(3) Ali Chenoufi: Un Traité De Hisba, p 143.

(4) M.talbi: Quelques données sur la vie sociale, p306

(5) أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت170هـ): **كتاب العين**، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال: بيروت، ج8، ص 410؛ محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري (ت711هـ): **لسان العرب**، تحقيق: اليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر: بيروت، ط3: 1994م، ج9، ص16.

(6) مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت 817هـ): **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ط8: 2005م، ص 794.

(7) محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، مطبعة حكومة الكويت: الكويت، 1986م، ج23، ص 50.

هي المصيبة التي إذا حلت يقوم أفسدت عليهم عيشهم وطبائعهم، واستبدلت خيرهم بالشر، فلم يهنؤوا براحة البال إلا بعد زوالها[1]

ج-المحتسب والآفات الاجتماعية

عالج محمد العقباني من خلال التحفة الكثير من الآفات الاجتماعية وعلى الرغم من أن هذه المعلومات مقدمة من قبل مؤلفين عاشوا في أوقات مختلفة وفي أماكن مختلفة في المغرب والأندلس، إلا أنه يمكن تقدير أنها صالحة تقريبًا لجميع المدن الإسلامية في الغرب،[2] ونستطيع أن نقسم هذه الآفات إلى نوعين:

1- الحسبة على سلوك الأفراد في المجتمع:

وهي تلك الآفات التي حرمتها الشريعة فيما يخص تعامل الناس ببعضهم بعضا أو مع أنفسهم مثل شرب الخمر وتبرج النساء ونظافة الأفنية والطرقات ومواضع أهل المجون والفساد.

تناول المسكرات وبيعها:

من الآفات التي كانت في الغرب الإسلامي هي شرب الخمر وقد حرمت الشريعة شرب الخمر وبيعه يقول الله عز وجل: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ**﴾[3] وفي السنة النبوية الكثير من الأحاديث الواردة في تحريمها، وأوقعت على شاربها وبائعها عقوبات شتى، ويفصل العقباني العقوبات حول شارب الخمر بين متعاطيها ومدمنها والمجاهر بها، فمن يتعاطى الخمر بشربها وجب عليه الحد بالجلد ثمانين جلدة وإن عاد أوقعت عليه نفس العقوبة[4] ، أما المدمن والذي لا يكف عن شرب الخمر مهما أخذ من عقوبة فيرى العقباني أن الاحوط حبسه حيث يقول:" إذا كان لا يكف عن شرب الخمر ولا يقلع عنه بالحد كلما أخذ بإلزامه السجن أحوط لدينه وأبقى على جسمه"[5] أما المجاهر بها فوجب على المحتسب ضربه وجلده وإراقة ذلك الخمر وزجره

(1) عبد القادر بن رمضان: "الآفات الاجتماعية والعنف"، **مجلة الآداب واللغات**: جامعة أبو بكر بلقايد- تلمسان المجلد 6: العدد 01، 2006، ص 169.

(2) M.talbi: Quelques données sur la vie sociale, p296

(3) سورة المائدة: الآية 90.

(4) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 70.

(5) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 71.

بأقسى العقوبات يقول العقباني:" إيقاع العقوبة بالنكال والضرب بالأيدي والجلد بالسوط وذلك فيمن تجاهر بالمنكر وتلبس بإظهاره"[1] ويقول كذلك نقلا عن المدونة:" وإن أعلنوا الزنى وشرب الخمر فلينكلوا فأما إن وجدوا على ذلك ولم يعلنوه فلا"[2] ولم تتمكن هذه الورقة في إيجاد أمثلة تاريخية حول بعض ما وقع زمن محمد العقباني لشاربي الخمر وكل ما يذكره هو مسائل فقهية حول الأحكام التشريعية وما يجب عمله وما يرجحه هو فيها، وهذا ماراه محمد الطالبي أن شرب المسكرات لم يكن معروف على نطاق واسع في المغرب الإسلامي، والعقباني يذكر المحتسب أن واجبه هو منعهم من تعريض سلام الآخرين للخطر ، وأن يأخذهم إلى السجن بسرعة بمجرد زوال سكرهم.[3]

مواضع المجّان والفساد والفساق:

وهنا تأتي الكثير من الآفات العامة والغير محددة حول هذا الصنف من خلال الاجتماع معهم، ومن اجتمع معهم حتى من دون أن يفعل فعلهم فهو يستحق العقوبة يقول العقباني:" اعلم أن من حضر مواطن المجان ومواضع الشراب والفساق ولم يفعل فعلهم لا يسلم من العقوبة إن ظهر عليه معهم إذ هو كالآلة لهم. ومن كثر سواد قوم فهو منهم"[4] وهنا لم يحدد العقوبة ولكنه يقصد العقوبة التي تستلزم فعلهم في ذلك الاجتماع.

تبرج النساء واختلاطهن بالرجال:

يفصل العقباني الكثير من الآفات الاجتماعية التي تخص النساء مثل التبرج والرقص والتمايل فهذه الآفات الخاصة بالمجتمع المحافظ في حفظ الأعراض لأنه يدعو للزنا ولكن العقباني لم يوضح العقوبة اللازمة في حق النساء اللواتي يفعلن ذلك وقال أنهن يمنعن يقول العقباني بعد أن فصل في تبرج النساء:" فمثل هؤلاء ينبغي منعهن من التصرف على هذه الحالة"[5] ويرى العقباني منع النساء من الحمام إلا لحاجة فإذا كن لا يستترن فيمنعن من الحمام وإذا كان الحمام مشهور بالخلاعة وعدم التستر وجب غلقه.[6] كانت أخلاق مرتادي الحمامات متطابقة في جميع

(1) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 13.

(2) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 165.

(3) M.talbi: Quelques données sur la vie sociale, p 302.

(4) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 25.

(5) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 72.

(6) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 73،

أنحاء الغرب الإسلامي[1] والملاحظ من خطاب العقباني في التحفة أنه وجب على المرأة لزوم بيتها فهو الأحسن والأحفظ لها حتى وإن كان خروجها لحاجة مثل التويزة ما بين النساء أو خروجهن للمقابر[2] كانت هذه العادات متجذرة بعمق لدرجة أن العقباني أصر على أن يسبق عقاب الجناة إشعار طويل، لأن الناس اعتادوا رؤية هذه الممارسات غير مدانة.[3]

القاء الأزبال بالأفنية والطرقات:

من ذلك القاء جيف الحيوانات والقاذورات والنجاسات في الأفنية والشوارع وهو الأمر الذي يؤذي الناس ويخالف تعاليم الشريعة التي تحث على النظافة وهنا يحدد العقباني أنه وجب على من تسبب في ذلك أن يزيل ما فعله، وإن لم يعلم فاعله أو كان مصدره غير البشر تحمل كل انسان أن يزيل ما يقابل بيته من أوساخ ويلاحظ هنا أن العقباني لم يحدد عقوبة لمن لا يفعل ذلك بل جعل العقوبة أخروية حيث يقول:" ورمي ذلك على ملقيه إن علم وإلا فعلى المجاورين للمكان كنسه ورميه يؤخذ به الأقرب فالأقرب"[4] يجب على من بسط الله يده من حكام المسلمين زجره عن ذلك فإن لم ينته عاقبه عقوبة يرجع به عن فعله ولا يتسامح بمثل هذا[5]

2- الحسبة على التعاملات التجارية والأسواق:

المشاكل الحقيقية للمدينة الإسلامية في العصور الوسطى كانت في المقام الأول من خلال إنتاج وبيع المواد الغذائية. كان في السوق نشاط المحتسب بالفعل[6] وهذه الآفات هي التي تم تناولها في الكتاب قيد الدراسة بصورة من التفصيل لأن عمل المحتسب بالأساس متعلق بالأسواق وذلك لما فيها من أهمية من حفظ قوت الناس وحياتهم وحفظ حياتهم إذا فإنها تمثل "شرطة السوق" التي تحدد في الحقيقة تنظيم ومراقبة انتظام الأسواق من جميع جوانبها:

(1) M.talbi: Quelques données sur la vie sociale, p301.

(2) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 76.

(3) M.talbi: Quelques données sur la vie sociale, p302-303.

(4) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 65.

(5) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 67.

(6) M.talbi: Quelques données sur la vie sociale, p 297

مراقبة صحة أو مطابقة الأوزان والمقاييس والأسعار ، جودة المنتج ... يحاول المحتسب الكشف عن جميع عمليات الاحتيال التي قد تحدث في السوق.[1]

تطفيف الكيل والميزان:

وهي من الآفات التي كانت موجود في الأسواق وصورها كثيرة كأن يسرق التاجر في الميزان ويعطي بأقل ما تعاهد الناس عليه أو يزيد السلعة شيء زائدا عنها يكون أرخص ثمنا منها وهنا وجب على المحتسب أن يكون دائم المراقبة للموازين وأن يشدد العقوبة على من يطففها يقول العقباني:" وينبغي تعهدها أبدا من الزيادة والنقصان والاشتداد على من علمت خيانته في شيء من ذلك وتنكيله بالعقوبة التي يستحق مثله"[2]

الغش والتدليس في البيوع:

فصل العقباني في كثير من هذه البيوع وبين صور التدليس والغش الذي أصبح آفة في الوسط التجاري بالغرب الإسلامي فهو يسوق الكثير من الأمثلة ويجعل كل فرع في فصل مستقل[3] مثل الغش في المطعومات مثل القمح والشعير والزيت والسمن واللبن والعسل واللحم ....الخ ومن الملاحظ هنا أن هناك الكثير من طرق الغش التي اعتمدها التجار ويورد العقباني إلى جانب الأحكام الفقهية وتفصيلاتها بين علماء المذهب الكثير من القصص التي إما سمع عنها أو حدثت في وقته، أما العقوبات التي أقرها الفقهاء فلم تكن محل إجماع بين فقيه وآخر وحتى بين أنواع الغش فقد أختلف في الاتفاق على بعض المعاملات إن كانت غش أم لا ما بين مكان وآخر.[4] وقد أعطى

(1) oufriha: la vie économique, p 106.

(2) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 100.

(3) من الملاحظ هنا أن العقباني يورد الكثير من الأمثلة التي تعتبر أدلة نصوص تاريخية وقعت في زمنه فعند الحديث عن تزوير العملة يقول:" إن فساد سكة المسلمين وغش دراهمهم قد عم وقوعه بهذه البلاد المغربية بأسرها ولم يقع لمادة ذلك حسم ولا إزالة حتى كادت رؤوس أموال الناس تنقرض من أيديهم بغلاء الأسعار في كل شيء لطي العدد في المبيعات بالزيوف عن قيم العدل حتى في الأكرية والاستيجار فإنا لله وإنا إليه راجعون" وتحضر نصوص مشابهة على قلتها تبين الواقع التاريخي الذي كان يعيشه المجتمع المسلم في الغرب الإسلامي بسبب هذه الآفات. ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 105.

(4) مثل ذلك عند خلط اللحم ببطونه ومصرانه فكان في مصر جائز أما في المغرب الأوسط فكان عمل من أعمال الغش. ينظر: محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 113،114.

العقباني حكم عام لكل من غش في السوق حيث يقول:" من غش في أسواق المسلمين يعاقب بالسجن وبالضرب وبالإخراج من السوق"[1]

بيع آلات اللهو المحرمة

أدخل العقباني في هذا الفصل التماثيل المجسدة وأواني الذهب والفضة وثياب الحرير والأبواق والعود والكير ومن اللافت أن مؤلف الكتاب لم يحدد عقوبة لمثل هذه الآفة إلا بتكسير أو اتلاف هذه المنتجات أو تيسيرها لتصبح حلال مثل الحرير وأواني الذهب والفضة، وقد رأى أنه يجب تكسير هذه الآلات لأنها مفسدة للدين والمروءة.[2]

لذلك لم تكن هناك قواعد ثابتة من حيث المبيعات، وتغيرت الأساليب وفقًا للمكان واحتياجات اللحظة. كما هو الحال دائمًا ، استغل التجار من جانبهم أدنى فرصة للانغماس في العديد من التجاوزات ، التي تردد صداها في تحفة: الاكتناز ، وزيادة الأسعار المصطنعة ، فضلًا عن عمليات احتيالية مختلفة سعت إلى المرور بالإضافة إلى تحريم الربا[3] وقد فصّل العقباني في الكثير من المنكرات ولا يسع هذه الورقة البحثية التطرق لجميعها فذكرنا أهمها والتي يمكن القول إنها كانت موجودة في ذلك العصر فكتاب التحفة عموما كتاب فقهي يفصل في الأحكام الفقهية وأغلب تلك الأحكام هي أحكام مفترضة ليس لها وجود بل افترضها الفقهاء وأوجدوا لها فتيا إن وقعت. لهذا تعمدت هذه الورقة الاختصار ومجانبة المفترض من الحوادث حتى تبقى في جانبها التاريخي ولا تجذبها اللغة الفقهية إلى ساحتها.

الخاتمة:

البيت العقباني من بين أهم البيوتات التي تولى أفرادها القضاء بالمغرب الاسلمي عموما وبالمغرب الأوسط على وجه الخصوص في القرنين الثمان والتاسع الهجريين وقد توارثوا العلم والفقه والمكانة والحظوة عن السلاطين خاصة الزيانيين منهم وبالرغم من أنهم تولوا الفتيا وإمامة المسجد الكبير بتلمسان فإن القضاء وخاصة قضاء

(1) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 100.
(2) محمد العقباني: تحفة الناظر: ص 97، 98.
(3) M.talbi: Quelques données sur la vie sociale, p 300.

الجماعة هي أبرز سمة اتسم بها العقبانيين منذ أبا عثمان سعيد العقباني ومرورا بابنه أبا الفضل قاسم العقباني إلى حفيده أبا عبد الله محمد العقباني.

كتاب التحفة كتاب فقهي يختص في مراقبة السلوكيات والمعاملات بين المسلمين ومعالجة الآفات التي تعترض المجتمع المسلم من خلال إقامة شعيرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في جانبها العام الخاص بكل المسلمين وبجانبها المقيد الذي لا يقوم به سوى المحتسب جمع فتاوى وأحكام الفقه المالكي على وجه الخصوص وركز على أعلام المذهب خاصة منهم المدرسة الأندلسية على رأسها أبو الوليد ابن رشد وكذلك الكثير من علماء افريقيا والمغرب الأوسط، وحرص محمد العقباني على تدوين مصادره وذكرها ولم يتحرج في نقدها والترجيح بينها.

عالج كتاب التحفة السلوك الإنساني للفرد المسلم داخل المجتمع وحدد طرق الرقابة والعقاب بدقة وهذه السلوكيات منها ما هو منصوص على عقابه من خلال نصوص تشريعية غيبية قطعية الدلالة وهذا لا اجتهاد فيه مثل تناول المسكرات من طرف المسلمين، ومنها ما هو متروك للولي يحدد عقابه وطرق علاجه بما تقتضيه مصلحة المسلمين العامة مثل منع اجتماع الفساق ولبس الحرير واستخدام اواني الفضة والذهب ودخول الحمام وتبرج النساء واختلاطهن بالرجال.

تعد المعاملات التجارية ورقابة الأسواق هي الوظيفة الأبرز للمحتسب والذي يسمى لهذا في الاندلس "صاحب السوق" حيث يخضع السوق لرقابته فيراقب الغش في المكاييل والوزان وبيع المحرمات من آلات اللهو والمجون ومعاملات الربا وتلقي الركبان وتزوير العملات النقدية والحرص على أقوات الناس من حيث جودتها مثل القمح والشعير والزيت والسمن والخبز واللبن واللحوم ونظافة المواد المعروضة وعدم تعرضها للتلف.

من خلال التحفة نلاحظ أن المحتسب له الكثير من الطرق لكي يعالج تلك الآفات ولكن جعل العقباني في مقدمتها اللين والنصح وقول المعروف وإصلاح الأمور بالتحاور ثم بعد ذلك جعل الشدة كمرحلة ثانية إن لم تجدي المرحلة الأولى فمنها ما هو مستحق على جسم الانسان كالجلد والضرب ومنها ما يقيد حريته كالسجن والنفي ومنها ما يتعلق بماله كتغريمه وتكسير الأمر الذي خالف به المجتمع.

الملحق رقم 01: تموضع بنو تجيب والقبائل العربية بالأندلس

قائمة المصادر

1. الأدنه وي، أحمد بن محمد (ت ق11هـ): **طبقات المفسرين**، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة، 1997م.

2. الباباني، إِسْمَاعِيل بن مُحَمَّد أَمِين بن مير سليم الْبَغْدَادِيّ: **هَدِيَّة العارفين أَسمَاء المؤلفين وآثار المصنفين**: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

3. التقي الفاسي، تقي الدين محمد بن أحمد الحسني المكي (ت 832هـ): **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**: تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

4. التنبكتي، أبو العباس أحمد بابا (ت1036هـ): **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، تحقيق: عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس، ط2: 2000م.

5. ـــــــــــــــــــــ: **كفاية المحتاج لمعرفة ما ليس في الديباج (مخطوط)**

6. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد (ت 728هـ): **الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية**، دار الكتب العلمية: بيروت.

7. الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (ت 875هـ): **الجواهر الحسان في تفسير القرآن**، تحقيق: محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي: بيروت، 1997م.

8. الحفناوي، أبو القاسم: **تعريف الخلف برجال السلف**، مطبعة بيير فونتانة: الجزائر، 1903م.

9. ابن خلدون، أبو زكريا يحي (ت780هـ): **بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد**، تحقيق: عبد الحميد حاجيات، عالم المعرفة للنشر والتوزيع: الجزائر، 2011م.

10. ابن خلدون، عبد الرحمن (808 هـ): **العِبَر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر: بيروت، 1981م.

11. الداوودي، محمد بن علي بن أحمد شمس الدين المالكي (ت 945هـ): **طبقات المفسرين**، دار الكتب العلمية: بيروت، 1983م، ص 189/1؛ ابن القاضي: درة الحجال.

12. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748 هـ): **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: بشار عوّاد معروف: دار الغرب الإسلامي: بيروت، 2003م.

13. الرصاع، أبو عبد الله محمد بن قاسم (ت 894هـ): **شرح حدود ابن عرفة**، دار الغرب الإسلامي: بيروت، 1993م.

14. الزبيدي، محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي (ت1205هـ): **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، مطبعة حكومة الكويت: الكويت، 1986م.

15. السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد (ت902هـ): **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، دار الجيل: بيروت.

16. ـــــــــــــــــــــــــ: **التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة**، مركز بحوث ودراسات: المدينة المنورة، ط2: 2015م.

17. بن سيده المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت458هـ): **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية: بيروت، 2000م.

18. ابن شاهين، زين الدين عبد الباسط بن خليل الحنفي (ت920هـ): **الروض الباسم في حوادث العمر والتراجم**، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، المكتبة العصرية: بيروت، 2014م.

19. العقباني، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم: **تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، تحقيق: علي الشنوفي، المعهد الثقافي الفرنسي، دمشق، 1967م.

20. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت 505هـ): **إحياء علوم الدين**، دار المعرفة: بيروت.

21. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (ت170هـ): **كتاب العين**، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال: بيروت.

22. ابن فرحون، إبراهيم بن علي اليعمري (ت 799هـ)، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر: القاهرة.

23. الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت 817هـ): **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ط8: 2005م.

24. ابن القاضي: أبو العبّاس أحمد بن محمّد المكناسي (ت1025هـ): **درّة الحجال في أسماء الرّجال**، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث: القاهرة، 1971م.

25. القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت821هـ)، **نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب**، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب اللبنانيين: بيروت، ط2، 1980م.

26. المجاري، أبو عبد الله محمد الأندلسي (ت 862هـ): **برنامج المجاري**، تحقيق: محمد أبو الاجفان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م.

27. ابن مريم، أبو عبد الله محمد بن محمد (ت1014هـ): **البستان في ذكر الأولياء والعلماء في تلمسان**، تحقيق: محمد بن أبي شنب، المطبعة الثعالبية: الجزائر، 1908م.

28. المقري، أبو العباس أحمد التلمساني (ت 1041هـ): **أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض**، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الإبياري، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر: القاهرة، 1939م.

29. ابن منظور، محمد بن مكرم الأنصاري (ت711هـ): **لسان العرب**، تحقيق: اليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر: بيروت، ط3: 1994م.

30. الوادي آشي، أبو جعفر أحمد بن علي البلوي (ت 938هـ): **ثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي أشي**، تحقيق: عبد الله العمراني: دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م.

31. الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحي (ت914هـ): **وفيات الونشريسي**، تحقيق: محمد بن يوسف القاضي، شركة نوابغ الفكر: القاهرة.

32. ــــــــــــــــــــــــــ: **إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك**، تحقيق: أحمد بو طاهر الخطابي، مطبعة فضالة: المحمدية (المغرب)، 1980م.

قائمة المراجع:

1. بن رمضان، عبد القادر: "الآفات الاجتماعية والعنف"، **مجلة الآداب واللغات**: جامعة أبو بكر بلقايد- تلمسان المجلد 6: العدد 01، 2006م.

2. الدباغ، محمد بن عبد العزيز: كتاب **"البيان والتحصيل" لابن رشد**، مجلة دعوة الحق، وزارة الأوقاف: الرباط، العدد 323 جمادى 2 1417/ نونبر 1996. https://www.habous.gov.ma/daouat-alhaq/item/8094

3. رفاف شهرزاد: "أبو عثمان سعيد العقباني (ت811هـ / 1408م) حياته وآثاره"، **الساورة للدراسات الإنسانية والاجتماعية**، جامعة بشار الجزائر، عدد 8: ديسمبر 2018م.

4. علي، محمد إبراهيم: **اصطلاح المذهب عند المالكية**، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث: دبي، 2000م.

5. كوك، مايكل: **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الفكر الإسلامي**، ترجمة: رضوان السيد وآخرون، الشبكة العربية للأبحاث والنشر: بيروت، ط2: 2013م،

6. لقبال، موسى: **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها**، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع: الجزائر، 1971م.

7. نويهض، عادل: **معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر**، مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت، ط2: 1980م.

8. ali chenoufi : un traité de hisba (tuhfat an-nazir wa gunyat ad-dakir fi hifz aš-ša a'ir wa tagyir al-manakir): de muhammad al-'uqbani at-tilimsāni (juriste mort à 1467/871) tlemcen en, **bulletin d'études orientales**, institut francais du proche-orient, 1965-1966.
9. fatima zohra bouzina oufriha: **au temps du royaume zeiyyanide shana la vie économique**, enag editions: alger, 2017.
10. M.talbi: "Quelques données sur la vie sociale en Occident musulman d'après un traité de ḥisba du XVe siècle", **Arabica**: Brill , Sep., 1954, T. 1, Fasc. 3 (Sep., 1954).